

الفصل الخامس

الخاتمة

٥,١ أولاً: النتائج

تناولت هذه الدراسة أثر العقوبة القانونية في إقلاع الشباب الفلسطيني عن المخدرات في ضوء القانون الفلسطيني، وقد خلصت الدراسة بفضل الله وحمده إلى العديد من النتائج والتوصيات، التي يرى الباحث أنه لا بد من مراعاتها في تنظيم وتطوير السياسات الجزائية، والتشريعات القانونية، المتعلقة بردع وتأهيل متعاطي المخدرات، وذلك على النحو الآتي:

١. العقوبة في أغراضها، وأهدافها، وفقاً للنظريات العقابية المعاصرة، مع أهداف العقوبة في سياسات الشريعة الإسلامية، إلا أن الإسلام تميز بمواجهة الجريمة في إطار منهج وقائي يقوم على بناء الفرد، والمجتمع المسلم، وفقاً لأسس تعمل على قطع دابر الجريمة في النفوس، بالتربية الإسلامية للمجتمع عموماً، ولأفراده في كافة مراحل أعمارهم، عن طريق الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وإعلاء قيمة الحياة الإنسانية، وتحقيق قيم العدالة، والتكافل الاجتماعي، في كافة جوانب هذه الحياة، ومن ثم يأتي المنهج العقابي؛ لردع من لم يتعد عن الجريمة، بالرغم من كل هذه المبادئ السامية العظيمة.
٢. للعقوبة السالبة للحرية دور كبير في ردع وتأهيل متعاطي المخدرات، فهي ما زالت أحد أهم الوسائل القانونية في السياسات الجزائية الوضعية في مكافحة الجريمة، وفي تعزيز دور العقوبة السالبة للحرية كواحدة من الفلسفات العقابية المعاصرة، بحيث يُراعى التوازن في عنصرها الأساسيين، من حيث (المدة، والنظام)، إذ لا بد للعقوبة أن تكون صارمة وفعالة تجاه الجريمة المقررة لها؛ بحيث

يتحقق منها الزجر والتخويف، الذي يقود إلى تحقيق الردع العام والخاص، وأن تكون كافية في مدتها؛ لتنفيذ برامج علاجية وتأهيلية، ضمن نظام عقابي متكامل وفعال، يقود في النهاية إلى تأهيل مدمني المخدرات، وتصويب مسارهم، بعيداً عن مثالب الجريمة، فإن لم يُراعَ هذا التوازن بشكل مناسب، ستفشل العقوبة في تحقيق دورها الفعال في الردع والتأهيل.

٣. جريمة المخدرات من الجرائم الخطيرة، التي ثبتت أضرارها الكبيرة على الفرد، الأسرة، والمجتمع محلياً ودولياً، والعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، لا تحقق الردع الحقيقي لمرتكبي هذا النوع من الجرائم، ولا تتناسب معها، حيث يُجمع الفقه الجنائي على أن العقوبة قصيرة المدة لا تحقق الردع بشقيه: العام، والخاص، وذلك في مواجهة المنحرفين، ومعاودي الإجرام، فبساطة العقوبة يجعل من التهديد بها، دون أثر مناسب لدى الجاني، أو لدى غيره من عامة الناس، فهي لا توجد لديهم مانعاً قوياً يحول دون ارتكاب الجرائم، بل على العكس، فإنهم يرون فيها دافعا وتشجيعا لارتكاب الجرائم، واستسهال تكرارها.

٤. إن التشريعات المتبعة في فلسطين في مجال مكافحة المخدرات، هي ذاتها التي تطبق في الدول العربية، والتي تحكم على مدمن المخدرات بعقوبة السجن، ثم الإصلاح، لكن ذلك لم يؤدِّ إلى الحد من الإدمان، فسجن المدمن لمدة سنة لا يؤثر عليه، وقد يعود مرة أخرى للإدمان، فكان الخروج بنص مشدد في العقوبة، من أهم السياسات التي اتبعتها المشرع الفلسطيني؛ للخروج من هذا المأزق، وذلك بتشريعه قانون رقم (١٨) لسنة (٢٠١٥م) وتعديلاته، وقد حقق نتائج إيجابية في الحد من الإدمان في السنوات (٢٠٢٠ - ٢٠٢١م) على التوالي.

٥. إن الإجراءات القانونية في ظل قانون رقم (١٨) لسنة (٢٠١٥م) المعدل، أسهمت بعض الشيء في الوصول إلى حدٍ أقل، فيما يخص العود للإدمان، وقد أخذ القانون مجراه تنفيذياً بشكل صحيح

بعد العام (٢٠١٩م)، إذ كان القضاة الفلسطينيون يعدون المرة الأولى ما كانت بعد صدور القانون، وأسقطوا المرات السابقة قبل صدور القرار بقانون، فكانت النتائج إيجابية بعد تطبيق القانون، وإلزام القضاة باتخاذ إجراءات صارمة بحق المدمن الذي يعود إلى الإدمان، بعد الفرصة الأولى في التأهيل.

٦. فيما يتعلق بمدى فاعلية قانون رقم (١٨) لسنة (٢٠١٥م) المعدل لمعالجة المدمنين، في الحد من العودة للإدمان، فقد أشارت النتائج التي توصل إليها الباحث، أن القانون ذو فاعلية عالية من وجهة نظر القضاة قبل غيرهم؛ وذلك لأن العقوبة المشددة، والغرامة المفروضة، تجعل المدمن لا يفكر بالعودة مجدداً إلى الإدمان، إلا إذا كانت لديه ظروف قاهرة، كالتهديد، أو الإكراه، وقد أخذ المشرع الفلسطيني ذلك بالحسبان، من خلال دراسة كل الحالات التي تصل المحكمة، بشكل فردي.

٧. إن قانون مكافحة المخدرات في فلسطين قانون رقم (١٨) لسنة (٢٠١٥م) المعدل، يساعد في الحد والتقليص من نسبة التعاطي والإدمان، إلا أن القانون ليس برادع كافٍ لهذه الظاهرة السيئة، ولا يمكنه السيطرة كلياً على هذه الجريمة، التي نفشت في المجتمع الفلسطيني، وإن من أهم أسباب هذه الجريمة، البعد عن الدين، ووجود الاحتلال، والعوامل السياسية الأخرى، فضلاً عن الأوضاع الاقتصادية السيئة، وتفشي البطالة في المجتمع، وفلة الوعي والتثقيف اللازم لأفراد المجتمع، إضافة إلى الإهمال الكبير، وغيره، مما ساعد كثيراً على التعاطي والترويج.

٨. إنّ التوجه نحو العلاج؛ للحد من الإدمان، ضمن القانون الجديد، ساعد في تقليل مستوى الإدمان، لكن التوجه نحو العلاج دون وجود عقوبة غير مجد، إذ إنّ هناك حاجة إلى وجود عقوبة

رادعة أيضاً، ثم تأتي عملية التأهيل والإرشاد بعدها؛ حتى يشعر المدمن بأن الأمر ليس سهلاً، وذلك بالرغم من أنّ الإرشاد يشمل تعريف المدمن بالعقوبة في المرة القادمة، وهي عقوبة مشددة.

٩. إن الوضع الاقتصادي، والاجتماعي، والسياسي، للفرد، له دور كبير في العودة إلى الإدمان، خاصة فيما يتعلق بالوصم الاجتماعي وأثره على المدمن وعائلته، وإن التمر على المدمن من قبل المجتمع، يساهم في العود إلى الإدمان.

١٠. إنّ ضعف مستوى تقديم الخدمات الخاصة بالعلاج والتأهيل، في ظل ازدياد أعداد المتعاطين، وفي ظل الظروف التي قد تسمح باستمرار وجود أعداد من المتعاطين؛ كون السيادة في مناطق كثيرة ليست للشرطة الفلسطينية؛ مما يؤدي إلى صعوبة القبض على متعاطي المخدرات، والمروجين لها، في مناطق كثيرة من الضفة الغربية، وهذا عامل كبير في إفشال جهود الشرطة؛ في الحد من تعاطي المخدرات، وإدماؤها، والاتجار بها.

١١. لم يكن هناك الكثير من المراكز الخاصة بتأهيل مدمني المخدرات العاملة في هذا المجال في فلسطين، وهي بحسب الشرطة الفلسطينية، لا تتجاوز أربعة مراكز، منها مركزان حكوميان، وقد لا تكون هذه المراكز مؤهلة بشكل كبير لاستقبال المتعاطين بشكل إجباري.

١٢. إن العوامل المتعلقة بالأسرة والتنشئة الاجتماعية، من أهم الأسباب التي تؤدي إلى الإدمان، إضافة إلى رفاق السوء، والبيئة المحيطة، حيث الجيران هم الذين يشكلون البيئة المحيطة بالفرد، فضلاً عن وجود الاحتلال الاسرائيلي، ووجود نسبة لا بأس بها من البطالة والفقر؛ بسبب إجراءات الاحتلال في تدمير الشباب الفلسطيني، فضلاً عن تقصير الشباب في ارتياد المساجد، والتقصير في الصلاة، فكل هذه الأسباب تسهم في التوجه نحو الإدمان، كما أن الوازع الديني، والخوف من ارتكاب المعاصي، عوامل تحدّ من تعاطي المخدرات.

١٣. إن لجائحة كورونا تأثيراً على ظاهرة انتشار وتعاطي المخدرات، فقد أثبتت التقارير الأولية أن

سوق المخدرات، قد شهدت استئنافاً سريعاً للعمليات، بعد تعطيل أولي في بداية الجائحة، كما

كشفت الدراسة من خلال التقارير، أن دولاً كثيرة قد شهدت ارتفاعاً في تعاطي بعض أنواع المواد

المخدرة، وخاصة الحشيش، وذلك خلال جائحة كورونا، كما لوحظ في فلسطين زيادة نسبة

تعاطي المخدرات، وخاصة مخدر الحشيش، أثناء جائحة كورونا أيضاً.

٥,٢ ثانياً: التوصيات

إن الوقوف بكل قوة وعزم وتصميم في وجه هذا الداء المدمر "المخدرات" يعتبر واجباً قانونياً

ووطنياً ودينياً وبناءً على النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة، ولتلافي المعوقات، والإشكاليات، التي

تواجه السياسة الجزائية الفلسطينية، في ردع وتأهيل متعاطي المخدرات، يسعى الباحث من خلال هذه

الدراسة إلى تقديم مجموعة من التوصيات للجهات المسؤولة في فلسطين؛ وذلك من أجل الحد من

الإدمان، والتقليل من فرص العود إليه، وفيما يأتي جملة من التوصيات التي يتقدم بها الباحث في خاتمة

رسالته:

١. تكثيف الحملات، والبرامج، والشبكات، التوعوية عن مضار المخدرات، وحرمة التعامل غير

المشروع بها دينياً، وتضمن ذلك في مناهج المدارس والجامعات، إضافة إلى وجوب التوعية بالآثار

القانونية، والعقوبات الجزائية، المترتبة على التعامل غير المشروع بها؛ لتكون معلومة لدى كافة أفراد

المجتمع مسبقاً؛ حتى يتحقق بها غرض الردع العام.

٢. ضرورة تجفيف منابع هذه الآفة، بالحيلولة دون تدفق الأموال، والمواد الخام، التي يستخدمها المتاجرون؛ لتصنيع، وتهريب المخدرات، وتحويل الجهود الأمنية من مجرد الإمساك بالجناة، إلى تحديد وملاحقة كافة الأفراد المتورطين في تلك العمليات الإجرامية.
٣. ضرورة تحسين نوعية العلاج، والتأهيل، المقدمين للمدمنين، وضرورة توفير برامج تعليمية وتدريبية للمدمنين؛ بغية تمكينهم من العودة إلى الحياة الطبيعية بشكل صحيح، بطرق متنوعة ومستدامة، كما يتطلب تحسين أوضاع المعالجين، تحسين البيئة المحلية، وتوفير فرص العمل، وتعاون جميع الأطراف، بما في ذلك المجتمع المحلي، والجهات الحكومية، والأمنية، والصحية، والتربوية، وتنسيق الجهود وتكاملها؛ للوصول إلى نتائج إيجابية في مجال مكافحة المخدرات.
٤. الحاجة الماسة إلى وجود قضاء خاص بالمخدرات، وأن يتم نشر القوانين الجديدة وتعديلاتها مما له تعلق بالمخدرات، وتغليظ العقوبة، بحيث تكون معلومة لكل المواطنين، بنشرها في الصحف، وعلى مواقع التواصل الاجتماعي، ومن خلال الوسائل الإعلامية المرئية والمسموعة، كالتلفاز والمذياع، وبعقد الندوات بخصوصها، وغير ذلك، كما أنه من الضرورة تعريف المواطنين بأن العقوبة المشددة نافذة، ولا مجال للاستئناف فيها؛ لتكون رادعة بشكل كاف.
٥. لتحقيق نتائج أفضل، يجب أن تكون الخطة العلاجية شاملة، ومستمدة من تجارب الدول الأخرى، والخبرات السابقة، ويجب أن تشمل على برامج تأهيلية مستمرة، ولفترة زمنية طويلة؛ لضمان عدم العودة إلى الإدمان. كما يجب رفع مستوى الردع، بتطبيق القوانين بشكل فعال، وبتابعة المدمنين بعد الخروج من السجن، إضافة إلى توفير إعلام مجتمعي واضح وصریح حول الإدمان، وطرق الوقاية منه.

٦. يوصي الباحث النيابة العامة عند التحقيق مع المدمنين، بمراعاة الحالة النفسية التي يعيشونها، والظروف التي أسهمت في وصولهم إلى هذه الحالة، وكذلك يجب أن يكون لدى المحقق معرفة وخبرة بعلم النفس؛ من أجل التعامل الإيجابي مع المدمن، وكذلك تعريف المدمن بكافة حقوقه؛ حتى يكون مطلعاً على القانون، وما يفرضه عليه من عقوبات في حال العودة للإدمان، الذي لا بد من تعريف المدمن بمخاطره عليه.

٧. يوصي الباحث مراكز التأهيل بوضع خطط في استقصاء عوامل الإدمان، وفي علاجها قدر الإمكان، بحيث تكون هذه الخطط العلاجية شاملة، ومستمدة من تجارب الدول الأخرى، ومن الخبرات السابقة، وتشمل برامج تأهيلية مستمرة، وطويلة الأمد؛ لضمان عدم العودة إلى الإدمان.

٨. يمكن لمعلم التربية الإسلامية أن يعزز العقيدة الإسلامية الصحيحة في قلوب الناشئة خلال المراحل المبكرة من حياتهم، إذ ينبغي التركيز على فهم معاني العبودية الحقيقية لله - عزَّ وجلَّ - والتزام أوامره، واجتناب نواهيه، فالعبودية الصادقة هدفٌ عامٌّ للتربية الإسلامية، وتتفرع منه الأهداف الأخرى.

٩. توصية للقضاء الأعلى الفلسطيني في ظل الوضع القائم، يُفترض مراجعة القوانين كأولوية فلسطينية، وإعادة صياغتها، وتطبيقها؛ لتكون رادعة، ولتبقى قضايا مكافحة المخدرات في فلسطين ذات أولوية في القضاء الفلسطيني، مع الدفع باتجاه إنشاء دوائر، أو محاكم، خاصة؛ للتعامل مع مشكلة المخدرات، على غرار محكمة مكافحة الفساد، وتفعيل رقابة مؤسسية تنسيقية فعالة، على جميع المؤسسات الفلسطينية العاملة في مجال المخدرات.

١٠. توصية للمشرع الفلسطيني بدراسة القانون الجديد، وتقويمه، وتقييم مدى فعاليته، في الحد من

تعاطي المخدرات، وجرائمها، وبضرورة تغيير بعض النصوص الموجودة في هذا القانون؛ لتكون

رادعة أكثر، خاصة فيما يتعلق بالعودة إلى الإدمان مرة أخرى.

١١. توصية القضاة بضرورة الأخذ بعين الاعتبار أن المدمن ضحية بكل معنى الكلمة، والقاضي

عنصر فاعل في المجتمع، وله رهبة القضاء والحكم؛ فمن الضروري سؤال المدمن عن الأسباب،

والعوامل، التي أدت إلى وصوله إلى هذه الحالة؛ من أجل وضع خطة تبحث في هذه العوامل،

وتعمل على علاجها قدر الإمكان.